فقه النوازل :
(٢)

المواضعة في الاصطلاح
على خلاف الشريعة واقصح اللغى

دراسة ونقد

بقلم
بكر بن عبد الله أبو زيد

الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ

الطبعة الأولى
١٤٠٥هـ
حقوق الطبع والنشر محفوظة للمؤلف
طبع بإجازة مديرية المطبوعات بوزارة الإعلام
برقم ١١٢٥/م/ في ١٤٠٥/٣/١٢ هـ

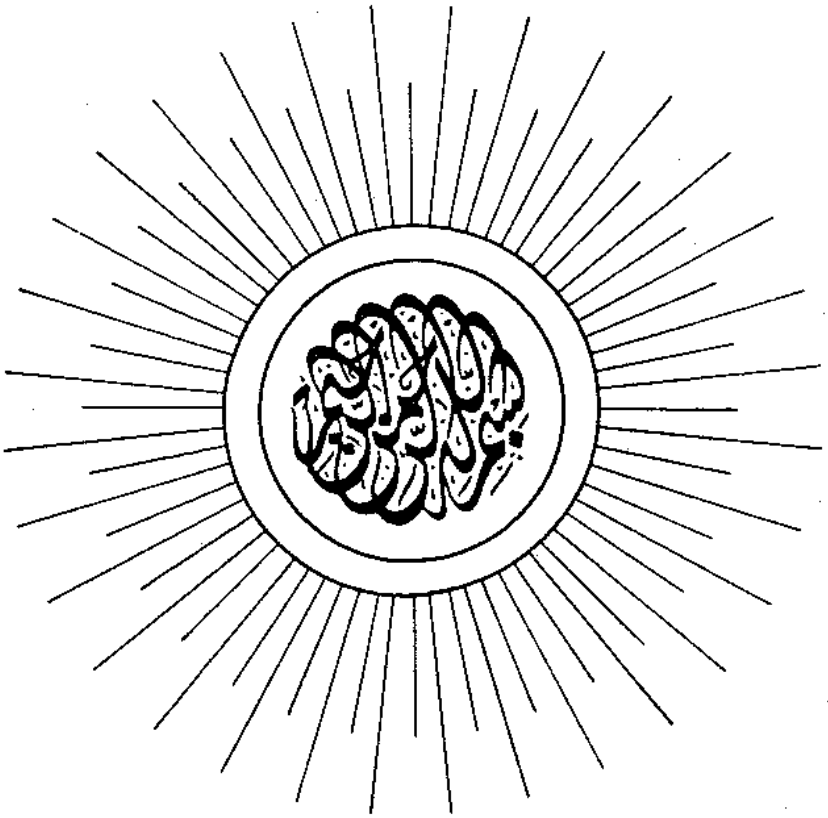

الحمد لله الذي فتق لسان العرب بأفصح لسان، وأبلغ بيان وبه أنزل سبحانه القرآن، واصطفى رسوله محمداً ﷺ من خيار مضر بن نزار بن معد بن عدنان.

وأشهد أن لا إلاه إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وصحبه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد :

فإن قضية المواضعة في الاصطلاح للأمور الشرعية كانت جارية على السَّنن الأقوم من هدى الشريعة، وما زالت كذلك على تعاقب القرون، الا أنه بقدر ما يصيب الأمة من ضَعةٍ وتحولٍ في حياتها، لقاء التيارات، والتموجات الفكرية التي تحل في الديار الإسلامية، يحصل قطار جديد من البلايا والأزمات الشديدة من الإنهزام والضياع في جملة من الفتن أني وليت وجهك. وكان من ولائدها في هذا المجال غلالة من العدوان على هذه المصطلحات ولو أن تبلها ببلالها، سواء من قبل أصالة اللفظ المصطلح عليه لغة، أو من قبل استبداله باصطلاح آخر وافد لوفادته وهكذا، لكنها تلاقي الدفع في نحورها وأعجازها من أهل العلمٍ فتنطفي جذوتها، وتعود مردودةً على مختلقها، بضاعة مزجاةً مالها في معاجم المسلمين من قرار.

وفي العصور الحاضرة التي اختلت فيها مقاييس الحياة في جل الديار الإسلامية، مُنى المسلمون بعدة ويلات وفتن تتوالى

من خلال ديارهم عاملة عملها فى قوالب متعددة ؛ فغاب الحكم بالإسلام عن سلطان الحاكمية في جل دياره وأقصى القضاء الشرعي عن كراسي القضاء في جل أحكامه.

ونفذ الاستعمار الفكري في تعليم أولاد المسلمين وبَسَطَتَ عوامل الإنحلال والتفسخ ـ جرانها في ديار الإسلام نافذة إلى أفئدة الأمة على مسارب التبعية الماسخة للأمم الكافرة.

وهكذا في جملة من الفتن الكاسرة في مجالات متكاثرة من حياة الأمة، وما فيه قوامها.

ومازالت تتوالى مراغمتها على كل غريب عنها في دينها وأخلاقها ومسالكها، تمزيقاً للباس التقوى في شكله وحقيقته، فالله طليب الفَعَلةِ لذلك وهو حسيبهم.

وكان من سوالب هذه البدوات الآثمة والحملات المسعورة غياب طائفة كبيرة من لغة الشريعة المسطرة في معلمة[1] فقهها، فحلت مصطلحات أجنبية عن دينها ولغتها

(١) معلمة: هذا هو اللفظ الذي يعبر عن المراد منه بوضوح وسلامة مبنى. وقد لهج المعاصرون بلفظ «موسوعة» وهو اصطلاح قريب العهد في صدر القرن الثالث عشر. وقد وقع ذلك في قصة لطيفة على لسان أحد الأعجميين، كما في مجلة الأزهر: «لواء الإسلام ٢٦ / ١١٥٨» بعنوان: الأدب والعلوم. ومما جاء فيه ما نصه (لطاش كبرى زاده كتاب باسم: موضوعات العلوم ولما كانت إحدى مكتبات القسطنطينية، تدون فهرساً لمحتوياتها. أملى أحد موظفيها اسم هذا الكتاب على أحد موظفي المكتبة بلفظ «موظوعات

في جوانب : الحكم. والقضاء، والتعليم، ولغة الحياة العامة والسلوك. وغيرها متابعة بذلك سنة الإبعاد عن كتب الشريعة وفقهها بتحنيط لغتها. وبذلك يستحكم الإنفصام بين المسلم وتراثه، ليكون رسماً لامعنى له، وصورة لاحقيقة له.

وبهذا تجسدت أمام المصلحين : نازلة المواضعات الأثيمة على خلاف اللغة والشريعة، فصارت لكثرتها وشيوعها في مجالات : الحكم، والقضاء، والتعليم، والعلوم، والفنون كافة : تُمثل لباساً فضفاضا نسجته أيدي العِداء فألبسته أمة الإسلام والعرب العرباء؟

فكيف لاتستحي أمة تركض لبناء مجدها وهى مصرة على الحنث العظيم إذ ترفل بلباس عدوها، متقمصة له في عامة ميادين حياتها راكبة أثباج لجج هائجة من الفتن. ألم يعلموا أن بناء الذات قبل بناء الذوات وأن التزام الداعية إلى ما يثنى عقيدته عليه أساس متين للدعوة إليه. وإلا فماذا؟

= العلوم» لأن الأعاجم يلفظون: الضاد بقريب من لفظ: الظاء. فسمع الكاتب الضاد: سيناً. فكتب اسم الكتاب «موسوعات العلوم». وسمع الشيخ إبراهيم اليازجي صاحب مجلة «الضياء» باسم هذا الكتاب وموضوعه فخيل إليه أن كلمة «موسوعات» تؤدي معنى «دائرة معارف» فأعلن ذلك في مجلته. وأخذ به: أحمد زكي باشا وغيره. فشاعت كلمة موسوعة. وموسوعات. لهذا النوع من الكتب. وهي تسمية مبنية على الخطأ كما رأيت. وكان العلامة أحمد تيمور باشا. والكرملي، وغيرهما. يرون تسمية دائرة المعارف باسم: معلمة لأنه أصح، وأرشق، وأدل على المراد منه. . .)ا هـ.

والله يعلم ماذا يلحق بالمسلم الناصح من عميق الآلام عندما يسود شيء من هذا القتام، لكن هذا الاعتلاج لا يكفي بل لابد من البيان عماذا يراد بنا ونحن نيام، من تجليل الأمة بهذا الرداء الأجنبي عنها القاضي على إجلال شريعة ربها وخالقها.

وقد قام علماء اللغة العربية في ذلك مقاماً حميداً شكر الله سعيهم فبذلوا جهوداً مكثفة في القديم والحديث، فأنشؤا سدوداً منيعة وحصوناً حصينة للغلة القرآن عن عوادى الهجنة والدخيل، إذ أقاموا المجامع وهي كثر، وألفوا كتب الملاحن وهي أكثر. ودب يراعهم في الكفاح وسالت له سوابق أقلامهم، وانتشرت سوابح أفكارهم في نفى الدخيل، ونفض المقرف والهجين، وهكذا تجديداً لمعجزة حماية التنزيل. والتي تجلت متكاملة بجهود علماء الشريعة المشرفة في ذلك، فلهم القِدح المعلى، والمكان الأسنى فضموا إلى كفاح أولئك: فائق العناية في الإصطلاح الشرعي ومتانة التقعيد، والتأصيل، وعدم السماح لأي مصطلح دخيل بالدخول في اصطلاح التشريع، وإن كان في بعض المتأخرين من المعاصرين من خفض لها الجناح، ونفخ في بوقها وأناخ ـ والله يغفر لنا ولهم.

وإنه إلى ساعتى هذه لاأعلم كتاباً ألف في كشف هذه المداخلة، وصد تلك المحاولة في هذه النازلة ـ من وجهة الشريعة الخالدة، فقيدت من ذلك نتفا لكنى لم أقف عليها إلا بعد أن سلكت إليها طرائق قددا، من كتب الشريعة

واللُّغى[1]. متجنباً تشقيق العبارة، وتكلف الكَلِم، وناسب إذاً أن يكون اسم البحث في هذه النازلة :

(نازلة المواضعة في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللُّغي).

وقد أدرتها على مباحث توقفك رؤوسها على ماورائها وهي كالآتي :

المبحث الأول : في مصادر الأسباب الإسلامية والمصطلحات العلمية.

المبحث الثالث : في حقيقة الاصطلاح : لغة واصطلاحا.

المبحث الرابع : في العلاقة بين المعنيين اللغوي والشرعي.

المبحث الخامس : في أن المواضعات سنة لأهل كل فن.

المبحث السادس : في الإجتهاد اللغوي.

المبحث السابع : في تاريخ الأسباب الإسلامية والمصطلحات الشرعية.

المبحث الثامن : في أنواع المصطلحات.

المبحث التاسع : في طرق المواضعة.

المبحث العاشر : في ضوابط المواضعة على الاصطلاح.

---

(١) اللُّغَى : بألف مقصورة في آخرها، جمع لكلمة «لُغَة» فكما يقال : لغات، يقال : لُغَى أيضاً. وقد استفتح الفيروز آبادى قاموسه بقوله (الحمد لله منطق البلغاء باللُّغَي). قال شارحه الزبيدي (ويأتي جمع لغة على لغات، فيجب كسر التاء في حالة النصب) ا هـ.

المبحث الحادي عشر : في فوائد الاصطلاح العلمي.
المبحث الثاني عشر : في اختلاف أهل الاصطلاح فيه وأسبابه.
المبحث الثالث عشر : في كشف ضراوة المخالفين بتغييرهم لمصطلحات الشريعة.
المبحث الرابع عشر : في العدوان على مصطلحات الشريعة.
المبحث الخامس عشر : في ضرورة توحيد المصطلحات.
المبحث السادس عشر : في تقسيم التشريع إلى أصول وفروع.
المبحث السابع عشر : في ذكر أمثلة لتغيير المصطلحات.

ولا أدعى أني أخذت بمجامع هذه النازلة، وأنلت قارئها من مباحثها الطريفة والتالدة، فإنها واسعة المجال، متعددة الأغراض، مترامية الأطراف، لكني عنيت الاقتصاد، وتباعدت عن جلب الغدد[1]، والحديث المعاد. والحر تكفيه

(١) من الطريف، ما سطره ياقوت في: معجم الأدباء ١٧ / ٤٤ في ترجمة الليث بن المظفر أنه قال: وأخبرني المنذري أنه سأل ثعلباً عن كتاب العين، فقال: ذاك كتاب مليء «غُدَدْ»، قال: وهذا لفظ أبي العباس، وحقه عند النحويين: ملآن غُدداً، ولكن كان أبو العباس يخاطب العامة على قدر فهمهم.
قلت: ليس هذا بعذرٍ لأبي العباس فإنه لو قال: ملآن غُدداً لم يخف معنى الكلام على صغار العامة، فكيف وفي مجلسه الأئمة من أهل العلم، ثم سائله الذي أجابه ليس بتلك الصورة، وإنما عذره أنه كان لا يتكلف الإعراب في المفاوضة، وهي سنة جِلَّةُ العلماء. وأراد أن في جراب ـ كذا ـ

الإشارة وإليه يساق الكلام. والله المستعان.

وكتب

بكر بن عبدالله أبو زيد

= العين، حروفاً كثيرة قد أزيلت عن صورها ومعانيها بالتصحيف والتغيير فهي تضر حافظها كما تضر الغدد آكلها) ا هـ.

تم ذكرها ياقوت في ترجمة المنذري محمد بن أبي جعفر المتوفى سنة ٣٢٩ هـ. ١٨ / ٩٩.

وإلى الله الشكوى من تكاثر هذه الغُدَدِ الظاهرة في صنعة المفاليس بنفخ الكتب: حشداً للنقول. وصرفاً لكلام السلف عن وجهه المراد منه تبريراً لنحلةٍ فاسدة وآراء شاذة. وكم في هذا من قطع للسبيل على أهل العلم، وتمجيد للمبتدعة، وتبرير لكلامهم، وحشر لمقولاتهم في مصاف أهل السنة؟ وهذا شأن من لم تتناوله العقيدة السلفية الراشدة ـ بتهذيب.

وما أجمل ما قاله ابن القيم رحمه الله تعالي في: مدارج السالكين / : (كلام المتقدمين قليل كثير البركة، وكلام المتأخرين كثير قليل البركة) ا هـ.

وكم رأينا من كتاب من كتب السلف في صفحات معدودات ثم ينشره متعالم ـ ليعيش على حسابه ـ في مآت من الصفحات لا أثر له فيها بإحسان، إذ لو قيل لكل تعليقة إرجعي إلى مكانك لما بقى له منها شيء، وما بقي لكاتبها إلا غلة يستثمرها، أو غدة بحتسب نشرها. ؟؟؟

المبحث الأول

في مصادر الأسباب اسلامية والمصطلحات العلمية

تم الوقوف على أسماء جملة مباركة من المؤلفات والبحوث في لغة التشريع الواردة بنص من كتاب أو سنة أو في المواضعات الشرعية من علمائها، فقهية كانت أو غيرها. وسواء في محيط جمع مفرداتها وشرحها على اختلاف المذاهب الفقهية، ولعدد من العلوم كالطب، والفلسفة والتصوف والكيمياء ونحوها. أوفي دائرة دراسات عن الأسباب الإسلامية والمواضعات العلمية، في نشأتها، وقواعدها، وتوحيدها...

ولعل أقدم كتاب عنى بشرح لغة التشريع وإعطاء دراسة عنها هو : كتاب الزينة. لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازي، المتوفي سنة ٣٢٢هـ. وهو أحسن كتاب وقفت عليه في هذا الصدد.

وإن في فواتح كتب أصول الفقه كالإحكام لابن حزم والإحكام للآمدى. وفي كتب غريب الكتاب والسنة وفي كتب اللغة : مباحث مهمة في هذا، لاسيما كتب الإشتقاق كالإشتقاق لابن دريد المتوفى سنة ٣٢١هـ. والإشتقاق

والتعريب لعبد القادر المغربي، وهما مطبوعان. وكتب التعريب مثل كتاب : التقريب لأصول التعريب للشيخ طاهر الجزائري وغيره، وفي مجلة (الأصالة) الجزائرية في عددها ١٧ ، ١٨ لعام ١٣٩٤هـ وقد خصصا لهذا الفرض.

ولكن الشأن هنا في هذا المبحث أن أجمع لطالب العلم المؤلفات المفردة، والمباحث المدونة في خصوص لغة التشريع والأسباب الإسلامية، وما يدور في محيط الاصطلاح ولعلوم أخرى. ومن جلها جعلت مادة كتابي هذا، فإلى سياق ما تم الوقوف عليه منها :

١ ـ الحدود.

لجابر بن حيان م سنة ٢٠٠هـ.

رسالة تقع في سبع عشرة صحيفة، عرض فيها لبعض المصطلحات الطبية، والكيماوية.

٢ ـ الزينة.

لأبي حاتم أحمد بن حمدان الرازى م سنة سنة ٣٢٢هـ.

طبع باسم : كتاب الزينة / في الكلمات الإسلامية العربية.

تحقيق : حسين بن فضل الله الهمداني. في القاهرة عام ١٩٥٧م. وطَبَعَ منه جزئين في مجلد محتواهما (٣٤٥) صفحة.

شرح فيه نحواً من أربعمائة لفظ. وفي آخره قال : يتلوه

الجـزء الثالث. وهـذا ما لم أره. وفي كتـاب : حـركـة التصحيح اللغوي في العصر الحـديث. لمحمد ضـاري حمادى قال ص / ٢٨٠ عن هـذا الكتاب (وهـو كتاب ضخم منه نسخة كاملة في مكتبة المتحف العراقي برقم ١٧٨. وقـد أصدر : حسـين بن فيض الله الهمـداني، جزأين مطبوعين منه عام ١٣٧٦هـ. يمثلان القسم الأول من الكتاب) أهـ.

ويذكر محقق هذا الكتاب الأستاذ ابراهيم أنيس في تقديمه له : أن هذا هو أول كتاب في العربية يعالج دلالة اللفظ وتطورها، وبسوق النصوص والشواهد الصحيحـة التي تؤيد ما يقول، ويرتبها بعض الأحيان ترتيباً تاريخيا يتبين للقارىء منه. والله أعلم وقد ذكر مؤلفه ص/٥٨ سبب تسميته له بكتاب الزينة فقال : وسميناه (كتاب الزينة) إذ كان من يعرف ذلك يتزين به في المحافل، ويكون منقبة له عند أهل المعرفة)أهـ.

لعل في النص سقطاً

٣ ـ **كتاب الألفاظ المستعملة في المنطق.**
للفارابي م سنة ٣٣٩هـ.
تحقيق محسن مهدى. دار الشروق بيروت عام ١٩٦٨م.

٤ ـ **الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي.**
لأبي منصور الأزهري م سنة ٣٧٠هـ.
من مخطوطات دار الكتب بمصر برقم ٣٥١ /لغة.

٥ ـ **مفاتيح العلوم.**

لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب الخوارزمي م سنة ٣٨٧هـ.

طبع مراراً. وهو يلي كتاب : الزينة في الأهمية.

٦ ـ **الصاحبى.**

للعلامة المحدث اللغوي ابن فارس م سنة ٣٩٥هـ.

طبع بتحقيق : أحمد صقر. طبع الحلبي بالقاهرة.

وفيه : باب في الأسباب الإسلامية ص/٨٧ ـ ٨٦ وهذا الباب من أهم ماوقفت عليه في هذا.

٨ ـ **بحر الجواهر.**

ذكره التهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون ١/١. ولم ينسبه.

٩ ـ **حدود الأمراض في الطب.**

ذكره التهانوي كذلك.

١٠ ـ **الحدود في الأصول.**

لسليمان بن خلف الباجى المالكي م سنة ٤٧٤هـ.

وكتابه هذا في حدود ألفاظ أصول الفقه.

١١ ـ **السامي في الأسامي.**

للميدانى. م سنة ٥٣١هـ.

١٢ ـ **طَلِبَةُ الطَّلَبة.**

لعمر بن محمد النسفي الحنفي م سنة ٥٣٨هـ.

وهو في مصطلحات الفقه الحنفي. ومنه نسخة بدار الكتب المصرية برقم ٤٩٦/لغة.

١٣ - بيان كشف الألفاظ.

لأبي حامد بدر الدين محمود بن زيد اللامشي الحنفي
نشر في : مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي.
إصدار : جامعة أم القرى. العدد الأول عام ١٣٩٨هـ.
ص/ ٢٤٥ - ٢٦٧.
تحقيق : محمد حسن مصطفى شلبي.
وقد ذكر مؤلفها (١٢٨) لفظاً. وذكر المحقق أنها فصل من كتابه : أصول الفقه.

١٤ - المغرب في ترتيب المعرب.

للمطرزى الحنفي م سنة ٦١٠ هـ. مطبوع.

١٥ - غاية المرام في علم الكلام.

للآمدى م سنة ٦٣١هـ.
فيه مباحث اصطلاحية في مواضع منه.

١٦ - النظم المستعذب في شرح غريب المهذب.

لمحمد بن أحمد بن بطال الركبي م سنة ٦٣٣هـ.
طبع في مجلدين. بمصر عام ١٣٧٩هـ.

١٧ - مصطلحات الصوفية.

لابن عربي الحاتمي م سنة ٦٣٨ هـ.

طبع في آخر كتاب : التعريفات للجرجاني.

١٨ - **تهذيب الأسماء واللغات.**
للنووي الشافعي رحمه الله تعالي م سنة ٦٧٦ هـ.
مطبوع.

١٩ - **المطلع على أبواب المقنع.**
لمحمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي. م سنة ٧٠٩ هـ.
طبع مراراً.

٢٠ - **شرح اصطلاحات القوم.**
للقاشاني. م سنة ٧٣٠هـ.
طبع بتحقيق / محمد كمال ابراهيم جعفر. نشر مركز تحقيق التراث بمصر. ويقع في (١٦٨) صفحة وعقده في (٢٧) بابا.

٢١ - **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير.**
لأحمد بن محمد المقري الفيومي. م سنة ٧٧٠هـ.
طبع عام ١٣٩٨هـ. في بيروت.

٢٢ - **إعلام الموقعين - ١/ ٤٣، ٩٠، ١٠٧.**
لابن قيم الجوزية. م سنة ٧٥١هـ.

٢٤ - **مدارج السالكين.**
لابن قيم الجوزية. م سنة ٧٥١هـ.
١/ ١٣٩.
٢/ ٤٩، ٧٨، ٩٩، ١٥١، ١٧٣، ٣٠٦.